

إصلاح الدستور

تشرين الثاني/نوفمبر

2011

تعديل الدستور في المغرب تطورات في سياق من الثورات

عبد الله الترابي *

أعلن الملك محمد السادس في التاسع من مارس/آذار 2011 في خطاب لم تتوقعه الطبقة السياسية المغربية إجراء "تعديل دستوري شامل، يستند على سبعة مرتکزات أساسية"¹، وقد تولت لجنة، عيّناها الملك ورؤسها الأستاذ الجامعي عبد اللطيف المنوني، تحرير مشروع دستور جديد عرضَ على الشعب المغربي وتم تبنيه من خلال استفتاء في تاريخ الأول من يوليوا/تموز 2011.

لقد كان هذا الإصلاح الدستوري الذي شرع فيه محمد السادس بمثابة وسيلة ذكية لدرء خطر الربيع العربي وأثاره التي كانت على وشك أن تطال المغرب بعد تنظيم مظاهرات شعبية في إطار حركة العشرين من فبراير/شباط² التي تطالب بحريات أكبر وبتأسيس نظام ملكي برلماني يمنح سلطات أقوى للحكومة وللبرلمان مما يحد من السلطات الشاسعة للملك. إذن، فقد كان تبني دستور جديد وسيلة لوقف الاحتجاج الشعبي³، الذي كان لا يزال يخطو خطواته الأولى.

إن الطريقة التي تم بها تأسيس المشروع الدستوري وتبنيه تعتبر مؤشراً على الثقافة الإصلاحية التي تسيطر على الحياة السياسية المغربية والتي تحكم تصرفات الفاعلين المختلفين على الساحة.

الإصلاح الدستوري الذي تمت الموافقة عليه من خلال استفتاء شعبي، يمثل تطوراً هاماً لتكريس الحقوق والحريات، وتعزيز السلطة التنفيذية، وتوسيع مجال إعمال القانون، وحماية استقلال القضاء. إلا أن هذا الإصلاح لا يحد من صلاحيات الملك الذي يظل الفاعل الرئيسي في قلب الحياة السياسية المغربية.

¹ انظر النص الكامل لخطاب محمد السادس على موقع <http://mappemonde/mapara/disc-royal/mars-2011.htm>.

² لتحليل هذه الحركة، انظر مقال عبد الله الترابي ولماء زكي "المغرب: ثورة ملكية؟"، في مجلة Mouvements (حركات) ، 2/2011، العدد 66، ص.

Abdellah Tourabi, Lamia Zaki, « Le Maroc : une révolution royale ? » 103 - 98

³ انظر جان نوبل فيرييه وبودوان دوبريه، "البناء الدستوري الجديد والأبعاد الثلاثة للسيطرة على الحياة السياسية المغربية"، في مجلة Confluences Jean-Noël Ferrié et Baudouin Dupret, « La nouvelle architecture méditerranée 34-25 ، العدد 78، ص. 3/2011،

constitutionnelle et les trois désamorçages de la vie politique marocaine »

* صحفي وباحث مغربي. حاصل على شهاداته في العلوم السياسية من جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء ومن معهد العلوم السياسية بباريس. يعمل حالياً على العلاقة بين الدولة والحركات الإسلامية في المغرب.

السياسي بين القصر والمعارضة، قام الحسن الثاني في الحادي والثلاثين من يوليو / تموز 1970 بالعمل على تبني دستور يركز كل السلطات في يد الملك و يجعل من الحكومة فاعلاً هامشياً مجرداً حتى من السلطة التنظيمية.

بإعتماده على الجيش وحده في ممارسة استبدادية للسلطة، قُلص الحسن الثاني من خلال دستور 1970 من هامش المشاركة السياسية مما دفع بأحزاب المعارضة إلى استراتيجية مقاطعة النظام ورفض التفاوض معه. وقد أثبتت محاولتي الانقلاب في 1970 و 1971 عدم جدواها هذا الاختيار وحدوده.

انتهت فترة الحكم الفردي الذي كرسه دستور 1970 سريعاً بعد سنتين مضنيتين للحسن الثاني. بدأ الملك بعده عملية جديدة من الانفتاح السياسي من خلال العودة للتفاوض مع المعارضة المجتمعة في إطار الكتلة الوطنية. ودارت محادثات بين الطرفين لتكوين حكومة ائتلاف وطني كان على شتي مكونات الحقل السياسي المغربي المشاركة فيها. وبالتالي، وعلى الرغم من فشل المفاوضات بين الملك والمعارضة، فقد انفتح مشهد سياسي جديد يهدف إلى وضع حد لحالة الضغط والقطيعة النامنة بين الملك والأحزاب السياسية. إنّ تبني دستور 1972 أعاد للحكومة والبرلمان السلطات التي كان قد صادرها الدستور السابق وقد أدى إلى العودة لتقليد من التفاوض والمشاركة في عمل المؤسسات الرسمية. وعلى صعيد آخر، فقد أصبح يمثل موضوعي "الوحدة الترابية" وسيادة المغرب على الصحراء الغربية مصدرًا جديداً من مصادر الشرعية للنظام الملكي - وصارا وسيلة لـث أحزاب المعارضة على الانضمام للملك. وبالتالي فالصراع مع جهة البوليساريو - التي تساند其ا الجزائر - قد سمح للحسن الثاني بالحصول على وحدة وطنية حول المؤسسة الملكية التي لم تعد شرعاً لها وازدهارها موضوع مساعدة.

ممارسة طويلة للمذكرات الدستورية

في هذا السياق، صارت مسألة التعديل الدستوري بالنسبة لأحزاب المعارضة الوسيلة الأساسية للحصول على مزيد من الحقوق والحريات والمطالبة بتغييرات مؤسسة رئيسية تسمح بتوزن السلطات وبوضع نظام برلماني حقيقي قادر على التعامل مع النظام الملكي الحاكم.

وبعد أن تنازلت أحزاب المعارضة نهائياً عن خيار انتخاب جمعية تأسيسية، فقد شجعت وسائل جديدة للمشاركة في تأسيس الإطار الدستوري ألا وهي

تقلید دستوری مغربی

بعد استقلال المغرب في 1956 مباشرةً، دخل الملك والأحزاب المنبثقة عن الحركة الوطنية المغربية معركة ضاربة من أجل السلطة والهيمنة على المؤسسات السياسية في البلد. وكانت السيطرة على عملية تأسيس النص الدستوري والتحكم في السلطة المسؤولة عن تحرير هذا النص تمثل رهاناً أساسياً بالنسبة للطرفين. وقد ظهر اختياران لدى تحرير أول دستور للبلد في 1962، فإما نص تحرر مجموعة من الخبراء ويعرض لاستقراء الشعبي، على غرار الدستور الفرنسي لعام 1958، أو انتخاب جمعية تأسيسية تتولى مسؤولية وضع القانون الأعلى للأمة. أما الخيار الأول، فقد شجعه القصر، بينما دافعت الأحزاب الوطنية بكل قوتها وإمكاناتها لدعم الخيار الثاني. بالنسبة للملك، كان ينبغي بأي شكل تقاديه السيناريو التونسي حيث كانت قد قررت الجمعية التأسيسية التونسية في الخامس والعشرين من يوليو/تموز 1957 إزالة الملكية وحكم الديارات وإقامة نظام جمهوري يرأسه الحبيب بورقيبة. ولتفادي هذه الإمكانية تولى الحسن الثاني زمام المبادرة بإعتماده على مجموعة من رجال القانون و الخبراء خصوصاً من فرنسا في عملية تأسيس الدستور الأول للبلد. وفي السابع من ديسمبر/كانون الأول من عام 1962 تم تبني النص الذي اقرره هؤلاء الخبراء القانونيون من خلال استقراء حصد أغليبية ساحقة (80 في المئة من الأصوات)⁴، وهذا بالرغم من احتجاجات المعارضة التي كانت تنتقد طبيعة النص غير الديمقراطي.

إن دستور 1962، الذي مثل أساساً وهيكلاً للدستائر التالية، كرس بشكل نهائي هيمنة الملكية بوضعها في قلب البناء المؤسسي للمغرب وبنحوها السلطة الأعلى من الناحية القانونية والسياسية على حساب البرلمان والحكومة. غير أنّ التعددية السياسية وتوفير مساحات لمشاركة مختلف الفاعلين بما فيهم الفاعلين المعارضين للسلطات الملكية كانت دائماً تمثل ثوابت للحياة السياسية في المغرب تؤسسها وتحفظها دساتير البلد المختلفة. وقد مثل الدستور الأتوocrاطي لعام 1970 استثناء يعزز القاعدة. فبعد خمس سنوات من حالة طوارئ ازدادت خلالها المظاهرات الشعبية وتطور فيها الضغط

⁴ انظر لوبي فوجير، "الدستور المغربي الصادر في السابع من ديسمبر / كانون الأول من عام 1962"، من كتاب تحت إشراف مورييس فلوري وجان-لوبي مياج، *Annuaire de l'Afrique du Nord* دليل شمال إفريقي، المركز الوطني للبحث العلمي CNRS، باريس، إصدارات المركز الوطني للبحث العلمي، 1964، ص. 155-165، الجزء الأول. Louis Fougère, « *La constitution marocaine du 7 décembre 1962* », in Maurice Flory, Jean-Louis Miège (sous la responsabilité de)

حقوق الإنسان في المغرب منذ الاستقلال، ولتعويض الضحايا وإعادة تأهيلهم.

- تعزيز استقلال القضاء وتوسيع صلاحيات المجلس الدستوري.

- ترسیخ الفصل والتوازن بين السلطات من خلال نقل اختصاصات جديدة للبرلمان وتوسيع مجال القانون. من أهداف الإصلاح أيضاً تكريس مبدأ تعيين الوزير الأول من بين مسؤولي الحزب السياسي الذي يتتصدر نتائج التصويت في انتخابات مجلس النواب. كان يفترض أيضاً أن يتم تعزيز منصب الوزير الأول بوصفه رئيس الجهاز التنفيذي.

- تعزيز دور الأحزاب السياسية بوصفها أدوات لتأطير المواطنين.

- تعزيز آليات "تحقيق" الحياة العامة - أي صبغها بصبغة أخلاقية - وضرورة المحاسبة أثناء فترة الحكم والتسبيب

- التكريس الدستوري للسلطات المسؤولة عن حماية حقوق الإنسان والحرريات ومبادئ الحكومة الرشيدة.

لتنفيذ هذا الإصلاح، قرر محمد السادس إنشاء لجنة خاصة مسؤولة عن مراجعة الدستور، وتم توكيل رئاسة اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور إلى عبد اللطيف المنوني وهو رجل قانون محظوظ وعضو في المجلس الدستوري. كانت اللجنة الاستشارية مكونة من ثمانية عشر عضواً عينهم كلهم الملك⁶، غالبيتهم أساندة جامعيين وخبراء في القانون العام، ولكن كان من بينهم أيضاً ناشطون معروفون في إطار جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان ومنهم عمر عزيzman، الرئيس المؤسس للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان وزعير سابق للعدل، وكذلك إدريس اليزمي، الأمين العام السابق للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وأمينة بوعياش رئيسة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان ونائبة رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان. إنّ تواجه هذه الوجوه المحترمة والتي تتمتع بشبكة معارف واتصالات هامة بالخارج، وخاصة بالمنظمات غير الحكومية الدولية، كان من شأنه أن يمنح اللجنة مصداقية ونزاهة أخلاقية تتضمنان استقلالها وتسمحان أيضاً بطمأنة المجتمع المدني الدولي بخصوص الطابع الفعلي للإصلاحات.

⁶ عمر عزيzman، عبد الله ساعف، إدريس اليزمي، محمد الطوزي، أمينة بوعياش، أحمد حرزني، رجاء مكاوي، نادية البرنوسي، أليبر ساسون، عبد الرحمن ليبيك، لحسن أولاحاج، إبراهيم السماللي، عبد العزيز المغاربي، محمد البردوzi، أمينة المسعودي، زينب الطالبي، محمد سعيد بناني، نجيب يا محمد.

المذكرات⁵. فقد وجهت الأحزاب قبل إصلاحي 1992 و1996 الدستوريين مذكرات إلى الملك عبرت فيها عن طلباتها بخصوص مضمون الدستور والتغييرات المطلوبة. كانت الأحزاب ترسل المذكرات إلى الملك خاصة في أوقات الأزمات السياسية أو عندما كان الملك يطلب مشاركة المعارضة أو تعاونها في إدارة الشؤون العامة. وبينما كان هدف الإصلاح الدستوري لعام 1996 هو إعداد الأرضية لتجربة التحول السياسي - أي لتكوين حكومة من أحزاب الكتلة - فقد وجهت هذه الأحزاب الملك في الخامس والعشرين من أبريل 1996 مذكرة عرضت فيها رؤيتها السياسية. وركزت الأحزاب في هذه المذكرة على تكريس مبادئ احترام حقوق الإنسان وعلى وضع آليات قانونية ومؤسسية لحماية الحقوق والحرريات.

رغم إن ممارسة تحرير المذكرات دليل ومؤشر على سيطرة الملك وهيمنته على عملية وضع النص الدستوري، إلا أنها كانت في الوقت نفسه تسمح للأحزاب بالمشاركة في هذه العملية وبتسجيل ملاحظاتها وطلباتها في جدول الإصلاحات. ولقد دلت دعوة أحزاب الكتلة للتصويت من أجل التعديل الدستوري في 1996 على هذه الثقافة المنتشرة بين الطبقة السياسية المغربية. وسلطت هذه الثقافة الضوء على ضرورة إصلاح متدرج وواعي يأخذ في الاعتبار ميزان القوى الذي يميل لصالح الملكية، ويسمح في نفس الوقت لفاعلين سياسيين بتعزيز سلطات البرلمان والحكومة وتوسيع مساحات المشاركة السياسية. وتحمل عملية التعديل الدستوري كما تمت في 2011 آثار هذه الثقافة، إلا أنها مصبوغة بتطور مرتبط بالانقلابات السياسية التي يشهدها العالم العربي.

الملك يحدد قواعد اللعبة

حدّ محمد السادس في خطاب التاسع من مارس/ آذار 2011 مذكرات سبعة أساسية لتعديل الدستور:

- تكريس الطابع التعديي للهوية المغربية وخاصة المكون الأمازيغي الذي وصفه الملك بأنه "رصيد لجميع المغاربة".

- تعزيز دولة القانون، وتوسيع مجال الحرريات وضمان ممارستها عن طريق دسترة التوصيات "الوجيهة" لـ"هيئة الإنصاف والمصالحة" التي أنشأها محمد السادس في 2004 للتحقيق حول انتهاكات

⁵ انظر « L'évolution et les perspectives constitutionnelles au Maroc » "تطور الدستور ورؤاه في المغرب" ،

<http://www.rdh50.ma/fr/pdf/contributions/GT10-1.pdf>

الموجودة في المجتمع المغربي وأنها كانت مجرد شكل يهدف إلى إصدار دستور يمنحه الملك⁷.

إن حركة العشرين من فبراير / شباط المنظمة للمسيرات والمظاهرات التي يعرفها المغرب قررت هي الأخرى في جمعياتها العامة مقاطعة أعمال اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور مفسرة ذلك بأن اللجنة كان قد عينها الملك بشكل أحادي، مما حدد محاور الإصلاح مسبقاً. كانت الحركة ترى أنَّ الدستور ينبغي أن يكون ديمقراطياً وشعبياً تضعه جمعية تأسيسية منتخبة. وهكذا قام شباب العشرين من فبراير / شباط، وكثير منهم منتمون إلى أحزاب وجماعات يسارية أو قريبون منها، بتبني خطاب الحركة الوطنية المغربية التي كانت تعتبر دستور 1962 منثواً وطالبت بتكوين جمعية تأسيسية. وللتاكيد على إعادة تعديل التاريخ هذه، قام هؤلاء الشباب بإعادة استخدام نصوص لوجوه الحركة الوطنية لدى انتقادهم الدستور الذي اقترحه الحسن الثاني، أمثال عبد الكريم الخطابي، بطل المقاومة المغربية الذي هاجم بشدة في 1962 "أضحوكة الدستور المنووح"⁸. وبذلك، كان شباب الناشطين يرفعون كل شرعية عن الإصلاح الذي نادى به محمد السادس من خلال وضعه في إطار التقليد غير الديمقراطي للدساتير المنوحة، كما كانوا يعتبرون أنفسهم ورثة الصراع الذي قادته أحزاب الحركة الوطنية ضد القصر.

اقتراحات أغلبها قليلة الجرأة

إن كانت اقتراحات الأحزاب السياسية الثلاثة والثلاثين التي وافقت على مقابلة اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور كلها مختلفة، فقد عكست انصياع معظم التكوينات السياسية للملكية. فباستثناء اقتراحات بعض الأحزاب، كانت غالبية الوثائق التي تلقتها اللجنة تخضع للأطر التي رسمها الملك في خطاب التاسع من مارس / آذار ولم تحوي إلا توصيات خجولة تقتصرها الجرأة. دارت الاقتراحات في مجلها حول موضوعات أربعة أساسية لا وهي الملكية، والحكومة، والبرلمان، والهوية المغربية.

1. الملكية

بالرغم من أن شرعية الملك ومكانته في قلب البناء المؤسسي للبلد تمثلان موضع اتفاق شامل، فإن بعض الأحزاب قد عبرت عن رغبتها في تقليص

⁷ انظر بالفرنسية http://www.telquel-online.com/469/actu_maroc2_469.shtml

⁸ انظر

http://capdemocratiemaroc.org/doustour/?page_id=9

وعلى النقيض من ذلك، فقد غاب رجال الدين والعلماء عن هذه اللجنة باستثناء رجاء مكاوي، عضوة المجلس الأعلى للعلماء وأول امرأة أدارت مجلساً دينياً بحضور الملك في 2003. لقد كان استبعاد العلماء من عملية وضع الميثاق الدستوري يهدف إلى التأكيد على الرغبة في علمنة القانون الأعلى للأمة وتحديثه، وهذا انطباع عزّزته السير السياسية والانتفاءات الفكرية السابقة لبعض أعضاء اللجنة. فقد كان من بين المسؤولين عن وضع مشروع التعديل الدستوري العديد سبق لهم أن ناضلوا دخل أحزاب وحركات يسارية كرئيس اللجنة الذي كان في 1967 رئيس الاتحاد الوطني لطلاب المغرب ذات التوجه اليساري المتشدد في تلك الفترة. كما كان كل من أحمد حرزني، وعبد الله ساعد، ومحمد البردوzi، ولحسن أولجاج من المناضلين اليساريين وسُجِنَ بعضهم وعملوا في مجال النشاط السياسي السري . كان إذن من شأن هذه الخلافية السياسية والأيديولوجية لأعضاء اللجنة الاستشارية أن تؤثر على مضمون النص الذي تم التقدم به إلى الملك.

عملية تشاركية ولكن بحسب

تم تصميم عملية وضع المشروع الدستوري لتكون قائمة على المشاركة وعلى تدخل فاعلين سياسيين وناشطين جماعيين مختلفين. وكان محمد السادس قد أمر بالفعل أن تؤسس بموازاة اللجنة الاستشارية "الألية السياسية لمتابعة مشروع الإصلاح الدستوري"، وهي هيئة يرأسها مستشاره محمد معتصم الجامعي المعروف وخبير القانون الدستوري. كانت هذه الهيئة التي تجمع رئيس اللجنة الاستشارية وممثل الأحزاب السياسية والنقابات تهدف إلى مصاحبة عملية وضع الميثاق الدستوري وإلى تبادل الآراء والمشورة بين الفاعلين السياسيين المختلفين، وكذلك إلى تكوين همزة وصل بين اللجنة الاستشارية والأحزاب السياسية والنقابات. وقد كان لهذه الآلية السياسية دور هام وتقريري في المرحلة النهائية من تحرير النص الدستوري.

بالإضافة إلى ذلك، فقد وجهت اللجنة الاستشارية طلبات استماع إلى الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وكذلك إلى الشباب الناشطين ليعرضوا رؤيتهم حول الإصلاح الدستوري وليقدموا وثائق تدعم اقتراحاتهم. وهكذا بدأت اللجنة رسمياً منذ الثامن والعشرين من مارس / آذار 2011 سلسلة من المقابلات مع مختلف الفاعلين. ردت كل الأحزاب السياسية على طلبات اللجنة في ما عدا الحزب الاشتراكي الموحد وحزب النهج اليساري حيث قرر الحزبان مقاطعة أعمال التشاور مع لجنة المراجعة بحجة أن تكوين اللجنة لا يعكس كل أوجه النظر

السلطات التي يمكن أن تكون الإمارة مصدرها. بالنسبة للحزب الاشتراكي، فإن دور أمير المؤمنين ينبغي أن يكون مقتصرًا على الإشراف على الحقل الديني وإدارته حيث يمارس فيه سلطاته بكل سيادة ودون مشاركة من أحد من خلال الظهائر أي القرارات الملكية. إن موقف الحزب الاشتراكي كان يبرره الخوف من أن يؤدي الغياب التام لسلطة مسؤولة عن تنظيم الحقل الديني بشكل محايد يتجاوز الانقسامات السياسية إلى فتح الباب لفوضى حقيقة وإلى هيمنة الأحزاب الإسلامية على المجال الروحياني والديني. أما حزب العدالة والتنمية فقد ساند استمرار المكانة الدينية للملك بحجة أن إمارة المؤمنين هي أساس من أسس هوية المغرب والملوكية. وهذا الموقف كان يبرره خوف آخر إلا وهو أن يصبح النص الدستوري مطبوعاً بالعلمانية من خلال إلغاء أي مرجمية للإسلام وأولها غياب المنصب الديني لرئيس الدولة.

2. الحكومة

المذكرات التي قدمتها الأحزاب للجنة الاستشارية لمراجعة الدستور سارت في نفس التوجه الذي حدده خطاب محمد السادس في تأكيده على رغبته في توسيع سلطات الوزير الأول وتعزيزها؛ وبالتالي فقد أوصت الأحزاب السياسية التي استمعت إليها اللجنة بمنح رئيس الحكومة مزيداً من الأهمية والصلاحيات. في رأي حزب الاستقلال، ينبغي أن يمسك الوزير الأول فعلاً بزمام السلطة التنفيذية وأن يكون مسؤولاً تماماً عن الحكومة والإدارة العامة والمؤسسات والشركات التعليمية. فوفقاً لأقدم حزب سياسي في المغرب والذي ينتمي إليه الوزير الأول عباس الفاسي، ينبغي أن يقوم رئيس الحكومة بتعيين القائمين على مناصب المسؤولية المدنية وأن تخضع التعيينات لموافقة مجلس الوزراء برئاسة الملك. أما حزب العدالة والتنمية فقد صاغ اقتراحات تهدف إلى خلق توازن ما بين سلطة الملك والحكومة في مجال ممارسة السلطة التنظيمية والإدارية عبر توسيع صلاحيات الوزير الأول التي يمارسها في المجلس الحكومي. وهكذا فقد أوصى الحزب ذو التوجه الإسلامي في الوثيقة المقدمة إلى اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور بضرورة أن يتم تعين المحافظين وكبار المسؤولين الأمنيين في إطار مجلس الحكومة برئاسة الوزير الأول مما يؤدي إلى إنهاء سيطرة الملك على هذه التعيينات. بالإضافة إلى ذلك، اقترح حزب العدالة والتنمية أن يقدم الوزير الأول القوانين للبرلمان بعد تصديق المجلس الحكومي

سلطات الملك بغية تأسيس نظام ملكي برلماني حقيقي. فعلى سبيل المثال، نادي حزب العدالة والتنمية وهو أهم حزب إسلاموي مغربي، بخلق مجلس أعلى للدولة من شأنه أن يتخذ قرارات هامة ملزمة (كإعلان الحرب أو حالة الطوارئ، أو تعين السفراء والمحافظين وكبار الموظفين). يترأس الملك هذا المجلس و يتضمن أيضاً رئيس الحكومة ورؤساء مجلسي البرلمان ورئيس السلطة القضائية ورئيس المجلس الدستوري. هدف هذه الهيئة ذات الطابع الجماعي هو توزيع الصلاحيات التي كان يتمتع بها الملك. أما بالنسبة للاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية، فقد كان يرى أن الملك من شأنه أن يضطلع بدور توجيهي في مجالات الدفاع الوطني والأمن الداخلي والشؤون الخارجية، بينما ينبغي أن يوقع رئيس الحكومة على القرارات الملكية المرتبطة بهذه القطاعات. وأما حزب الأصالة والحداثة الذي أنسنه فؤاد على الهمة، صديق محمد السادس منذ أيام الدراسة ، فقد اقترح تغيير الفصل 23 من الدستور الذي يعتبر أن شخص الملك ذو طابع " المقدس" واستبداله بالجملة التالية "شخص الملك محترم ولا تنتهي حرمته".

وقد أثار لقب "أمير المؤمنين" المذكور في الفصل 19 من الدستور⁹ مقتراحات متعددة لما يرتبط به من رهان ومكانة في ممارسة السلطة الدينية والسياسية في المغرب. يمكن اعتبار الفصل 19 دستوراً داخل الدستور، لقد أضحت وفقاً للتقسيرات المتلاحقة التي قام بها الحسن الثاني آلة سياسية وقانونية حقيقة تهدم أية وسيلة لفصل السلطات نظراً لوضع الملك كرئيس للأمة الدينية فوق كل مؤسسات البلد. إن هذا الفصل قد تم انتقاده بوصفه مصدراً لتبشير وتشريع الحكم المطلق وقد تم التعدي به بشكل مفتوح أثناء المظاهرات التينظمتها حركة العشرين من فبراير / شباط. وفي مذكرة مقدمة إلى اللجنة الاستشارية، طلب حزب الطليعة إلغاء الفصل 19 نظراً لصيغته غير الواضحة التي تمنح الملك سلطات غير محددة. بالنسبة لحزب اليسار هذا، فإن استخدام الحسن الثاني لهذا الفصل بشكل جزافي يبرر إلغاءه من الدستور الجديد. أما اقتراح الاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية فقد كان مختلفاً بعض الشيء، إذ كان يرى الاتحاد ضرورة الإبقاء على إمارة المؤمنين في الدستور ولكن مع تحديد مجال التطبيق وتوضيح

⁹ وفقاً للالفصل 19 من الدستور، فإن "الملك أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة ورمز وحدتها وضامن دوام الدولة واستمرارها، وهو حامي حمى الدين والساهر على احترام الدستور".

البرلمانية لأي نائب يغير حزبه وذلك لوضع حد لمارسة شائعة في البرلمان المغربي ألا وهي تغيير الانتماء السياسي وفقاً للمصالح الشخصية للنواب. أما حزب الطليعة فقد تقدم باقتراح جزري وقاطع مفاده طلب إلغاء مجلس المستشارين كامله بهدف تبسيط الإجراءات التشريعية وتغادي حالات التعطيل وكذلك من أجل توفير بعض الموارد من ميزانية الدولة.

4. مسائل الهوية

تمثلت مسائلان مرتبطان بالهوية في قلب المذكرات المقدمة للجنة الاستشارية لمراجعة الدستور ألا وهما اللغة والدين. كان محمد السادس في خطابه السابق للتعديل الدستوري قد جعل من مسألة اللغة الأمازيغية محوراً أساسياً من محاور عمل اللجنة، وبالتالي فقد تبعت الأحزاب السياسية الطريق الذي خطه الملك ووضعت اقتراحات حول مكانة الأمازيغية وموقعها من اللغة العربية التي يعتبرها دستور 1996 "اللغة الرسمية للبلد". عكست المذكرات التي قدمتها الأحزاب السياسية موقفان، فإما تكريس اللغة الأمازيغية كلغة رسمية للبلد على غرار اللغة العربية، أو اعتبارها لغة وطنية. إن رفع الأمازيغية إلى مستوى لغة رسمية من شأنه أن يؤدي إلى استعمالها في كل خدمات الدولة والإدارة العامة بجانب العربية. ساند هذا الموقف حزبان هما الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية، ولكن مع التأكيد على ضرورة وضع قانون تنظيمي من شأنه أن يثبت استخدام اللغة الأمازيغية وتطورها. أما الأحزاب الأخرى فقد ساندت وضع اللغة الأمازيغية كـ"لغة وطنية" بحيث لا ينتج عن ذلك آثار قانونية أو إدارية، مع الاعتراف بهذه اللغة بوصفها مكوناً من مكونات الهوية الوطنية. لقد حدد حزب العدالة والتنمية في مذkerته أن العربية ينبغي أن تعزز كلغة رسمية للبلاد مع انتقاد استخدام "اللغة أجنبية" هي الفرنسية بشكل مهيمن في الشركات، والتعليم العالي، والإدارة والإعلام. ويرى هذا الحزب أن الأمازيغية ينبغي الاعتراف بها كلغة وطنية وأن ثمة قانوناً تنظيمياً ينبغي أن يحدد وسائل حمايتها واستخدامها. أما وثيقة الاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية فقد اقترح حلّاً مختلفاً يستبعد مفهوم "اللغة الرسمية" ويفضل اعتبار العربية والأمازيغية كـ"لغتين وطنيتين" للمغرب. إن نشاط جمعيات الدفاع عن اللغة الأمازيغية الذي أدى في 2001 إلى تأسيس المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية يفسر إلى حد بعيد ادراج هذه المسألة في جدول الإصلاحات الدستورية وضرورة إيجاد الأحزاب

عليها. وفي ما يخص مسؤولية الحكومة، طلب حزب الطليعة بأن تكون الحكومة مسؤولة أمام البرلمان فحسب بوصفه المصدر الوحيد للشرعية وليس أمام الملك كما كان التقليد جارياً في حالة الدساتير السابقة. لم تكن الأحزاب السياسية الأخرى متقدمة مع هذا الاقتراح، فقد كانت بالفعل تحبذ في معظم المذكرات أن تكون الحكومة مسؤولة أمام الملك والبرلمان. وأخيراً فقد قدم الاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية لائحة بالمناصب التي ينبغي أن يمارس فيها الوزير الأول - المسئي رئيس الحكومة - حق التعيين ومنها مناصب كبار موظفي الإدارة الحكومية المركزية وغير المركزية ومديري المؤسسات والشركات العامة ورؤساء الجامعات والعمداء ومديري الأكاديميات.

3. البرلمان

غالباً ما تعرض البرلمان المغربي وطريقة عمله إلى الانتقادات، بما في ذلك من طرف النواب الذين كانوا يشكون من نقص إمكاناتهم وصلاحياتهم. إن نظام المجلسين كما كرسه دستور 1996 كان محل إننقاذ بسبب السلطات الموسعة وغير الديمقراطية التي كان يمنحها مجلس المستشارين كامكانية حل الحكومة من خلال التصويت لحجب الثقة. لقد عبرت المذكرات التي وجهتها الأحزاب إلى اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور بوضوح عن الرغبة في تعزيز صلاحيات البرلمان خاصة في مجال التشريع ومراقبة السلطة التنفيذية. فقد كانت كل الأحزاب متقدمة على أن يصبح البرلمان المصدر الوحد للتشريع في المغرب وأن يتسع مجال القانون وذلك وفقاً لما حدده الملك في خطاب التاسع من مارس 2011. شدد حزب الأصالة والحداثة على تعزيز آليات رقابة البرلمان على عمل الحكومة، مع مطالبة الحكومة بتقديم كشف سنوي مفصل بأعمالها يتبعه نقاش. ووفقاً لهذا الحزب الذي تمثله حالياً أكبر مجموعة برلمانية، فإن تقديم التماس بحجب الثقة ينبغي أن يكون من ضمن الصلاحيات الخاصة لمجلس النواب كما ينبغي أن تخفض النسبة الالزامية لتقديم هذا الالتماس إلى أقل من ربع عدد النواب، وهي النسبة التي يضعها دستور 1996. وإن مراقبة عمل الحكومة قد شغل الجزء الكبير من مذكرة حزب العدالة والتنمية الذي تميز عن غيره من الأحزاب من خلال التوصية بإمكانية فصل وزير بعد تصويت ثلث النواب. كما طالب الإسلاميون المعارضون بوضع حد للترحال البرلماني عبر إنهاء الولاية

معايير القانون الدولي والإنساني بالمقارنة بالقانون الوطني، مع إعلان مصاحب في الجريدة الرسمية". وقد طالب حزب الطليعة الذي يشاطره نفس الرأي بتكريس هذا التدرج في أولوية القواعد القانونية في الدستور المغربي الجديد.

تحرير نص تركيبي وتوافقى

بعد أن تافت اللجنة الاستشارية 185 وثيقة تحوي اقتراحات مختلف الأحزاب والنقابات والجمعيات، عملت على تحرير المشروع الدستوري نفسه، ليقدم إلى الملك والاستفتاء الشعبي. أحبط عمل اللجنة أثناء مرحلة التحرير بسرية كبيرة بالرغم من بعض التسريبات التي وصلت إلى الصحافة غير أنها لم تكشف عن الهيكل النهائي للنص. في أوائل يونيو/ حزيران، أنهت اللجنة أعمال وضع المشروع وتحريمه وتكلف رئيسه عبد اللطيف المنوني بتقديمه إلى الأحزاب السياسية والنقابات في إطار آلية المتابعة التي كان يرأسها المستشار محمد معتصم. جرى لقاء أول في السابع من يونيو/ حزيران 2001 عرض خلاله السيد المنوني شفهياً الخطوط العريضة لمشروع الإصلاح ولكنه لم يسلم النسخة المحررة من النص لممثلي الأحزاب السياسية والنقابات الذين حضروا هذا اللقاء الذي يستغرق أكثر من عشر ساعات. قرر ممثلو حزبين يساريين (الطليعة والمؤتمر الوطني الاتحادي) وكذلك ممثلون نقابة الكفرالية الديمقراطي للشغل أن يتراکوا الاجتماع اعترافاً على منهجية العمل وعلى رفض تسليمهم وثيقة مكتوبة. بعد هذا، في العاشر من يونيو/ حزيران 2011، في قصر وجدة الملكي، سلم الأستاذ المنوني مشروع الإصلاح الدستوري لمحمد السادس. أما الأستاذ معتصم، فقد رفع للملك تقريراً ملخصاً لداولات آلية المتابعة وكذلك الاقتراحات الجديدة للأحزاب والنقابات التي تمت صياغتها بعد مقابلة السابع من يونيو/ حزيران.

وأثناء الأسبوع الفاصل بين تسليم المشروع الدستوري للملك وخطابه الذي أعلن فيه أنه سيقدمه للاستفتاء، عبرت معظم الأحزاب السياسية عن رضاها عن عمل اللجنة الاستشارية. إن حزب العدالة والتنمية فقط هو الذي كان له رأي مخالف. فقد تعدد الظهور الإعلامي وتعددت كذلك اللقاءات التي أقامها عبد الله بن كيران الأمين العام للحزب للتذير من "أي مساس بالهوية الإسلامية للمغرب" يمكن أن ينطوي عليه مشروع الإصلاح ويدعو إليه. كما توجه إلى الملك لحثه على مراجعة النص الذي كانت اللجنة الاستشارية قد رفعته إليه، مهدداً بالتصويت ضد الإصلاح. لم يشر رئيس حزب العدالة والتنمية بشكل مفتوح إلى المواد التي كان

المختلفة صيغة قانونية وسياسية لهذا الجانب من الهوية المغربية.

أما في ما يخص الدين، فما كان ثمة حزب استمعت إليه اللجنة الاستشارية يقدم نفسه بشكل مفتوح كحزب علماني يدعم الفصل التام بين الدين والسياسة في المغرب، أو يطالب بإلغاء المرجعية الإسلامية في الدستور. غير أن المذكرات المقدمة قد عكست إمكانات مختلفة وتوجهات متناقضة. إن معظم الأحزاب كانت تتفق على الطبيعة "الإسلامية" للدولة المغربية، إلا أن عدداً من الأحزاب وخصوصاً الإسلامية قد اقترحت بعض الصياغات للتأكيد والتشديد على وجود المرجعيات الدينية في النص الدستوري. هكذا فقد طالب حزب العدالة والتنمية بوضع ضمانات دستورية تمنع من أن يصبح أي نص شرعي في تعارض أو عدم توافق مع القواعد الإسلامية. كما أكد الحزب الذي يرأسه عبد الإله بن كيران على أن يتم التشديد على إمارة المؤمنين كأساس وقاعدة لنظام ملكي ديمقراطي في المغرب، نظام قادر على توحيد كافة المغاربة وتحظى كل الاختلافات الأيديولوجية والثقافية. إن حزب النهضة والفضيلة وهو حزب صغير يعرف نفسه بوصفه إسلاموياً صمم هو الآخر على المنصب الديني الذي يشغله الملك ودعا إلى تكريس المذهب المالكي دستورياً ليكون المذهب الرسمي للدولة المغربية.

إن مكانة الدين في الدستور وفي التشريع المغربي تم تحويلها لتنقل بشكل غير مباشر إلى مستوى آخر، من خلال النقاشات حول أولوية الاتفاques الدولية على حساب القوانين الوطنية. كان هذا السؤال دائماً بمثابة نقطة خلاف وجدل بين الأحزاب الإسلامية وتلك التي تعرف نفسها بأنها تقدمية وحداثية. فالأحزاب الإسلامية تعتبر من وجهة نظرها أن الاتفاques الدولية ينبغي أن تكون مطابقة لقواعد الدين الإسلامي وقد اعتبرت بشكل دائم وقوى على التصديق على آية اتفاقية أو على رفع أي نقطة تحوي تحفظاً مثل مسائل المساواة بين الرجل والمرأة. أما بالنسبة لبعض الأحزاب على العكس من ذلك، فإن عالمية حقوق الإنسان والتاكيد على أولوية الاتفاques الدولية بالمقارنة بالقوانين الوطنية إنما هما وسليتان لعلمهة التشريع المغربي وتحظى نقاش حاد حول مكانة الدين كمصدر للقانون. فالاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية على سبيل المثال قد أوصى في مذكرته بتكريس دستوري لمسألة "أولوية الاتفاques الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وكذلك

التي منحت الحكومة والبرلمان صلاحيات أكبر وهاشم حرية أوسع. فالمملكة لا يزال "رئيس الدولة" وممثلاً الأسمى، ورمز وحدة الأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها" (الفصل 42). هو يعين الوزير الأول، والمعرف من الآن فصاعداً بـ"رئيس الحكومة"، وهو يعين كذلك الوزراء على أساس اقتراح من رئيس الحكومة، ويمكنه إعفائهم من مهامهم بعد استشارة رئيس الحكومة (الفصل 47). إن رئاسة الملك لمجلس الوزراء تمنحه صلاحيات واسعة لمراقبة عمل السلطة التنفيذية. وهكذا، فوفقاً للفصل 49 من الدستور الجديد، يقوم مجلس الوزراء برئاسة الملك بالـ"تداول (...)" في (...) التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة، مشاريع مراجعة الدستور، مشاريع القوانين التنظيمية، التوجهات العامة لمشروع قانون المالية، مشروع قانون العفو العام، مشاريع النصوص المتعلقة بالمجال العسكري، إعلان حالة الحصار، إشهار الحرب". كما يمارس الملك حق "التعيين (...)" في الوظائف المدنية لوالى بنك المغرب، والسفراء والولاة والعمال، والمسؤولين عن الإدارات المكلفة بالأمن الداخلي؛ والمسؤولين عن المؤسسات والمقولات العمومية الاستراتيجية" (الفصل 49). هذه التعيينات تجري في مجلس الوزراء باقتراح من رئيس الحكومة وبمبادرة من الوزير المعنى. أما الفصل 19 الذي تم التتديد به لاعتباره مصدر تشريع سلطة أوتوقратية لا حدود لها، فقد تم تقسيمه وتوزيعه على الفصلين 41 و42 ، مع شيء من التحديد. فقد أصبح ينص على أن الملك يمارس صلاحياته في إطار إمارة المؤمنين في المجال الديني فحسب من خلال الظهائر (القرارات الملكية). يرأس الملك أيضاً المجلس العلمي الأعلى وهي الهيئة الوحيدة المسموح لها بالنطق بفتوى دينية في المسائل المعروضة عليه. وعلى صعيد رمزي، فقد ألغى التعديل الدستوري مفهوم "قدسية" الملك وحل محله "واجب التوقير والاحترام" (الفصل 46).

من أهم نقاط التجديد التي جلبها التعديل الدستوري تحديد وسيلة تعين رئيس الحكومة الذي ينبغي من الآن فصاعداً أن ينتمي إلى الحزب السياسي الحاصل على أغلبية الأصوات في الانتخابات التشريعية. هذه النقطة كان من شأنها أن تضع حداً لتعيين تكنوقراطيين لا انتخابات سياسية لهم على رأس الحكومة، كما كانت الحال في 2002 مع تعيين إدريس جطو في منصب الوزير الأول مما أثار غضب وانتقادات الأحزاب السياسية في تلك الفترة. من ناحية نظرية، يمنح التعديل الدستوري صلاحيات واسعة لـ"رئيس الحكومة" ويشكل سلطة

يعنيها، إلا أنه اتهم القوى العلمانية بـ"رغبتها في "تخريب" مشروع الإصلاح وإدراج نصوص معادية للطبيعة الإسلامية للدولة المغربية"¹⁰. أما حركة التوحيد والإصلاح المقربة من حزب العدالة والتنمية فقد أصدرت بياناً شدید اللهجة تذكر فيه بأن مسألي الهوية والمرجعية الإسلامية الإسلاميين كانوا بمثابة اختيارين نهائين رسمهما المغرب منذ قرون ولن يمكن الرجوع فيهما. وحدّر البيان المغاربة من "أفخاخ دعاوى مغرضة لبعض الجمعيات ذات التوجهات العلمانية التي عرفت بدعائهما عن حركات الشذوذ الجنسي والإفطار العلني تحت مسمى الحرية الدينية"¹¹. هذا الهجوم الضاري للإسلاميين الذي سبق خطاب الملك ببضعة أيام كان قد صدم الأحزاب السياسية الحديثة وجمعيات حقوق الإنسان وذكر بالحملة الإسلامية العنيفة والمكثفة في عام 2000 ضد مشروع إدماج المرأة¹². رد الفعل هذا الذي صدر عن حزب العدالة والتنمية كان مفاجأة وغير متوقع وكان فاصلاً، فقد اضطر القصر في آخر لحظة إلى إدراج تعديلات على المشروع الذي قدمته اللجنة الاستشارية، حتى لا تصطدم بتبعة إسلامية ضد النص الذي قدمه الملك للاستفتاء.

استمرارية نقاط قيمة وظهور نقاط جديدة

توجه محمد السادس في السابع عشر من يونيو/حزيران 2011 إلى الأمة لاستعراض الخطوط الأساسية للنص الذي كان على وشك تقديمها للاستفتاء في الأول يوليو/ تموز 2011 داعياً الشعب إلى التصويت لصالح هذا الإصلاح. كان يمثل المشروع الذي اقترحه الملك تطوراً هاماً بالمقارنة بدستور 1996 إلا أنه لم يرق لأن تطلق عليه صفاتي "الثورية" و"التاريخية" كما فعلت وسائل الإعلام الرسمية والأحزاب السياسية المسؤولة عن الدعاية للتعديلات الدستورية.

بقي النظام الملكي بالفعل في قلب الهيكل المؤسسي الذي يرسمه المشروع وحافظ على هيمنته على مختلف أركان السلطة بالرغم من بعض التغييرات

¹⁰ انظر التسجيلات التي تحتوي على تصريحات عبد الإله بن كيران في لقاء لحزب العدالة والتنمية،

<http://hespress.com/videos/32839.html>

¹¹ بيان حركة التوحيد والإصلاح

<http://www.alislah.ma/2011-04-10-22-31-48/2011-04-26-11-06-46/view.download/3/24.html>

¹² في عام 2000، نزل إلى الشوارع مئات الآلاف من المغاربة الذين عبّأتهم الحركة الإسلامية المغربية احتجاجاً على إصلاح قانون الأحوال الشخصية وهو إصلاح اقترحته الحكومة اليسارية. وقد اضطررت الحكومة إلى سحب اقتراحاتها الإصلاحية رضوخاً للمظاهرات والاحتجاجات الإسلامية.

قدمته اللجنة الاستشارية. وقد قام المستشار محمد معتصم رئيس آلية المتابعة بالتعديلات النهائية على النص بعد أن التقى برؤوس حزب العدالة والتنمية. وهكذا تم استبعاد مفهوم حرية العقيدة واحتفظ بالنص السابق الذي كان يحوي اعتراف الدولة بحرية العبادة فقط وحمايتها.

وبإضافة إلى ذلك فقد تم البت في مسألة اللغة الأمازيغية حيث تم الاعتراف بها كلغة رسمية في المغرب إلى جانب اللغة العربية. وثمة قانون تنظيمي في طور الصياغة يهدف إلى تعريف "مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وكيفيات إدماجها في مجال التعليم، وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، وذلك لكي تتمكن من القيام مستقبلاً بوظيفتها، بصفتها لغة رسمية" (الفصل 5).

الاستفتاء ونجاح محمد السادس

بعد حملة دامت أسبوعين، تم تبني مشروع التعديل من خلال استفتاء جمع أغلبية ساحقة بواقع 5,98 في المئة من الأصوات وبنسبة مشاركة تبلغ 73 بالمئة. ويمكن تفسير هذه النتيجة أولاً بالحملة الاستثنائية القوية والمكثفة التي أعدتها الدولة لضمان نسبة مشاركة عالية وموافقة شعبية واسعة. وقد عارض هذه الحملة أعداء التعديل الدستوري الذين شكوا من تقصص مساحة التعبير التي كانوا يتمتعون بها ليعرضوا مواقفهم واعتراضاتهم. وقد استغلت الدولة كل إمكاناتها وخصوصاً وسائل الإعلام العامة لحث المغاربة على التصويت لصالح الدستور. حتى المساجد تمت تعبئتها للدعوة للتعديل الذي اقترحه الملك، وتدخل الأئمة بقوة حاثين المصليين على الموافقة على المشروع الذي عرضه عليهم أمير المؤمنين¹⁴. ولجأت الدولة كذلك لصد حركة العشرين من فبراير / شباط التي كانت تنادي بمقاطعة الاستفتاء إلى أصحاب الطرق الصوفية وخصوصاً إلى الزاوية البوذيشية، وقد نزل آلاف من المنتدين إليها في الشوارع لإبداء دعمهم للملك وللدستور الجديد. وقد مثل اللجوء للطرق الصوفية استعراض قوة من جانب الدولة لإثبات قorrectها على تعبئة المجموعات الدينية، خاصة في مواجهة حركة العدل والإحسان الإسلامية التي خرج العديد من أعضائها في إطار مظاهرات حركة العشرين من فبراير / شباط. إن أغلبية الأحزاب السياسية باستثناء الحزب الاشتراكي الموحد وحزب النهج، وكذلك النقابات نادت بالتصويت لصالح الدستور. ويعزى

تنفيذية قوية ومسؤوله عن كل الجهاز الإداري للدولة، وقد كان هذا الجهاز في ما قبل غير خاضع للوزير الأول إذ كان المحافظون والولاة تابعين لسلطة وزير الداخلية ويعينهم مباشرة الملك بشكل سيادي. بالإضافة إلى ذلك ينص التعديل الجديد على تقويض الملك رئاسة مجلس الوزراء لرئيس الحكومة.

إن الجزء الأكبر من التعديل الدستوري يختص التأكيد على الحقوق والحريات وحمايتها، وقد جاء ذلك نتيجة لتكوين اللجنة الاستشارية التي تضم في أغلبيتها ناشطي حقوق الإنسان وشخصيات ذات توجهات تقدمية وحديثة. إن الباب الثاني من الدستور الجديد الذي يضم الفصول 19 إلى 40 وعنوانه "الحريات والحقوق الأساسية" يمثل ميثاقاً حقيقياً مكرساً للمساواة بين الرجل والمرأة، ولحق المثول أمام القضاء، وحماية الحريات المدنية والسياسية وكذلك للحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وينعكس هذا الاهتمام بحماية الحريات وتعزيز مكانة القانون في الجزء الخاص بالسلطة القضائية الذي طالما انتقد لعدم استقلال القضاة بشكل كافٍ عن السلطة التنفيذية. وهذا، فقد نصت الوثيقة المقدمة للاستفتاء على "انفصال" بين السلطاتتين من خلال إنشاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية المسؤول عن "تطبيق الضمانات المنوحة للقضاء، ولاسيما فيما يخص استقلالهم وتعيينهم وترقيتهم وتقاعدهم وتأدبيهم" (الفصل 113). وبالرغم من استقلالية القضاة هذه بالنسبة للسلطة التنفيذية، فإن الملك يحتفظ بسيطرته على السلطة القضائية من خلال رئاسته للمجلس الأعلى للسلطة القضائية وتعيينه بعض أعضائه.

ومن ضمن النقاط الإشكالية التي أثارت نقاشاً حاداً قبل تقييم المشروع للتصويت الشعبي كانت المسألة الدينية. ووفقاً لشهادات بعض أعضاء اللجنة الاستشارية¹³، كان المشروع الأساسي الذي أعدته اللجنة ينص على تكريس مبدأ "حرية العقيدة" لحل محل "حرية العبادة" التي حفظتها الدساتير السابقة. كان من شأن إدراج حرية العقيدة في النص الدستوري أن يضمن مساحة أوسع لممارسة الحريات الفردية وأن يعترف بشرعية وجود توجهات فلسفية وروحانية لا تقتصر على الأديان والعبادات التي كانت الدولة حتى هذا الوقت تعرف بها وتحميها. إلا أن الجدل والحملة اللتين أثارهما حزب العدالة والتنمية وحركة التوحيد والإصلاح قد اضطرا القصر إلى التراجع وتعديل المشروع الذي

¹⁴ انظر بالفرنسية

<http://www.aufaitmaroc.com/actualites/maroc/2011/6/30/lheure-du-choix>

¹³ خصوصاً أمينة بوعياش وadiriss elizmi.

حركة العشرين من فبراير / شباط والتي كانت تهدف إلى خلق نظام ملكي برلماني حقيقي. وبالرغم من توسيع سلطات رئيس الحكومة وتوسيع مجال القانون، يظل النظام الملكي هو حجر الأساس في كل الهيكل المؤسسي للبلد ويظل الملك حاكم اللعبة السياسية. ومن شأن الانتخابات التشريعية المتوقع اجراؤها في الخامس والعشرين من نوفمبر/تشرين الثاني 2011 أن تمثل أول اختبار جدي لتطبيق الدستور الجديد إذ إنها يفترض أن تؤدي إلى تعين رئيس الحكومة من بين صفوف الحزب الفائز بالانتخابات. وستمثل هذه التجربة سابقة في التاريخ الدستوري للبلد مما تجدر متابعته خصوصاً في حال ما نجح حزب العدالة والتنمية في الانتخابات.

ارتفاع عدد الأصوات الناطقة بـ"نعم" لغياب دعوات منادية بالتصويت بـ"لا"، فمعارضو التعديل فضلوا بالفعل المقاطعة ولم يقوّموا قدرة الدولة على التعبئة ودعم المغاربة للملك حق قيمتها.

إذن فبالنسبة لمحمد السادس كان التعديل الدستوري بمثابة فرصة لتعزيز صورة ملك مصلح في نظر الرأي العام الدولي كما توضح ردود الأفعال الإيجابية لمختلف الخارجيات الغربية، وقد سمح التعديل كذلك للملك ببسط نفوذه على الحياة السياسية المغربية من خلال ضبط توزيع السلطات بشكل لا يمس في شيء هيمنة الملكية ومركزيتها.

غير أن هذا التعديل لا يرد إلا جزئياً على طلبات صاغتها المعارضة أثناء المظاهرات التينظمتها